

هل يجوز للمعتكف الخروج من المسجد لقضاء بعض أغراضه؟

الشيخ عبد الله الغديان

عبد الله الغديان

هل يجوز للمعتكف الخروج من المسجد لقضاء بعض أغراضه ولو استغرق ذلك وقت طويل في خروجه الجواب الشخص عندما يعتكف يحتاج إلى معرفة سبب الاعتكاف هل السبب أنه ندر ان يعتكف - [00:00:00](#)

يوما معينا او أسبوعا معينا او ما الى ذلك ام ان السبب هو مجرد وقرب يعني تطوع مطلق ما نذره فإذا كان اذا تطوع تطوعا مطلقا لو اراد مثلا ان يخرج بعد دخوله بساعة يلغي هذا الشيء - [00:00:27](#)

فإن فانه لا مانع منه. لأن المتطوع أمير نفسه المتطوع هو أمير نفسه. فإذا دخل مثلاً لو صام تطوعاً وفي أثناء النهار أراد أن يفطر فهذا اليه. لكن من باب تعظيم الله جل وعلا وتعظيم عبادته إن الإنسان إذا دخل في عبادة من - [00:00:51](#)

إنه يمضي فيها تعظيم لله جل وعلا. أما إذا نذر الاعتكاف فإنه واجب عليه وبما أنه واجب عليه انشرط الخروج عند النذر فإنه فال المسلمين على شرطهم. وأما إذا لم يشترط فإنه لا يخرج إلا لضرورة للاخذ - [00:01:18](#)

بقاعدة المشقة تجلب التيسير وقاعدة إذا ضاق الأمر اتسع وبالله التوفيق - [00:01:48](#)